دَوْرِ الْحُكُومَةِ الإِلِكتُرونِيَّةِ في مُكَافَحَةِ ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ وترسيخ الْأَمْن المجتمعي

م. د. كارزان صدرالدين احمد رشيد

جامعة كركوك/ كلية القانون والعلوم السياسية

The Role of E-Government in Combating Cyberterrorism and Enhancing Community Security

Assistant Professor Dr. Karzan Sadr al-Din Ahmed Rashid

University of Kirkuk / College of Law and Political Science

المستخلص: يُشكل الإرهاب الإلكتُرونِيّ إحدى اكثر الظَّوَاهِر الإجْرَامِيّةِ التي عرفتها الْمُجْتَمَعَاتِ الحديثة لما يُمثله من تَهْدِيدَات خَطِيرَةٍ لِلْفِكْرِ والْعَقِيدَةِ والكِيَان السِّياسِيّ لِلشُّعُوب وهو باتساع مَفْهُومه اضحى من ابرز المُهَدِّدَات الْأَمْنيَّةَ لما له من تأثيرات بعيده المدى والخطورة على الإنسانية كافة كما أَنَّ الإرهَابِ يُعَدّ من الظَّوَاهِر البارزة وذات صله قوية بمستحدثات العصر من تقدم التكنولوجيا فِي مَجَالِ المَعْلُومَات وَالْإِتّصَالَاتِ، ولا ننسى أَنَّ التعبير البسيط للإرهَابِ تُستخدم للرعب أَو الخوف الذي يسببه الفرد أَو الجماعة أَو تنظيم سواءً كان لأغراض شخصية أَو سِّياسِيّة أَو غير ذلك.**الكلمات المفتاحية:** (الإرهاب الإلكتُرونِيّ ، الْحُكُومَةِ الإِلِكتُرونِيَّةِ ، التِّقنِيَّات الرَقَمِيَّة ، جَرِيمَة المَعْلُومَاتية)

Abstract : Cyber terrorism constitutes one of the most criminal phenomena known to modern societies because of the serious threats it poses to the thought, belief, and political entity of peoples. With the broadness of its concept, it has become one of the most prominent security threats because of its far-reaching and dangerous effects on all humanity. Terrorism is also considered one of the prominent phenomena and has a strong connection to innovations. The era of

technological advancement in the field of information and communication.**Keywords:**(cyber terrorism,e-government, digital technologies, information crime)

المقدمة: إنَّ الإرهَابِ ظَّاهِرة إِجْرَامِيّةِ، وإنَّ أحد أوجه الحركات المُتطرفة الإرهابية الإجرامية الجديدة الخطرة هو الإرهاب الإلكتُرونِيّ الذي أستغل الثورة المعلوماتية والتِّقنِيَّات الرَقَميَّة والاتصالية والتطورات التكنولوجية لوسائل التواصل الاجتماعي، لتشكل أحد أبرز أَسلحة الحركات المُتطرفة والإرهابية لجرائمهم التكنولوجية تَهْدِيدَاتٍ أمنية خطيرة بإِسْتِخْدَام الوَسَائِل الإلِكتُرونِيَّةِ الصادرة من دولٍ أَو جماعاتٍ أَو افرادٍ لتحقيق أَهْدَافٍ سِياسِيَّةٍ أَو دِيْنِيَّة أَو عِرْقِية مُعَينَة ليحرض ويجند لغرض مهاجمته لنُظُمِ الْمَعْلُومَاتِ المُخزنة الإلِكتُرونِيّاً، مِنْ أَجْلِ الإنتقام أَو الإبتزاز والترويع وإلحاق الضرر بهم، سواءً على الحُكُوماتِ أَو الشعوب أَو المجتمع الدّوْلِيّ بأَسرهِ لإخافة واخضاع الآخرين، ونظراً لخطورة هذه الظَاهِرَة كان لا بُدَّ للدولة بجميع مؤسساتها التفكير في وضعِ حَدٍ لها وعلى رأَسها السُلْطَةُ التَنفِيذية بجميعِ مؤسساتها المُختصة، لذا قامة الحُكُومات بالبحثِ عن وسيلةٍ فعالةٍ ومؤثرةٍ لِلحَدّ مِن ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ، فكانت الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ من الوَسَائِل أَكثر فعالية مقارنة بالحُكُومات التقليدية لأَنَّ الحُكُومَةَ الإلِكتُرونِيَّةِ تُسهل على مؤسساتها الحصول على بَيَانَاتٍ ومَعْلُومَاتٍ لإتخاذ القَرَارَات المُناسبة وإنجاز الأَعمال وتقديم الخَدَمَات بكفاءةٍ وبأقل تكلفة وأَسرع وقت مُمْكِن، هذا بالإضافة إلى حجمِ المُواقِع الضارة التي تدعو إلى الفسادِ والشرِ، ومنها المُواقِع التي تدعو وتعلم الإرهَابِ والعدوان والاعتداء على الاخرين بغير وجه حق كما يوجد وَسَائِل عديدة التي تستخدمها الحُكُومات الإلِكتُرونِيَّةِ مِنْ أَجْلِ التصدي لظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ التي هي موضوع بحثنا هذا .

أَولاً : أَهَمِّيَّةُ الدِرَاسَة:تَستَمِدُّ الدِرَاسَة الحالية أَهميتها في كونها تتناول موضوع دَوْرِ الْحُكُومَةِ الإلِكتُرونِيَّةِ في مُكَافَحَةِ ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ والتي تُعَّد من المواضيع المهمة والحديثة نسبياً وتتمثل في حيوية الموضوع الدِرَاسَة والندرة النسبية في البحوثِ والدِّرَاسَاتِ كَمَا أَنَّها تُحاول سَد بعض النقص في أَدبياتِ هذا الموضوع وتُساهم في توضيح مَفْهُوم الإرهاب الإلكتُرونِيّ،

وكذلك بيان أَسبَابها وخَصَائصها مع بيان تعريف للحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ ودورها في مُكَافَحَةِ ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ التي أَصبح يُهدد المجتمع بأَسرهِ، وأَضحى من أَبرزِ المُهَدِّدَات الْأَمْنيَّةَ لِما لهُ تأثيرات بعيدة المدى والخطورة على الإِنسانيةِ كافة .

ثانياً : أَهداف الدِرَاسَة: تهدف دِرَاسَة هَذَا الموضوع إِلى:

1. التَّعَرُّفُ علَى مَفْهُومِ الإرهاب الإلكتُرونِيّ وأَسبَابه وخَصَائصه.
2. التَّعَرُّفُ علَى مَفْهُومِ الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ.
3. توضيح دَوْرِ الْحُكُومَةِ الإلِكتُرونِيَّةِ بجوانبها المُختلفة في الحَدِّ من ظَاهِرَةِ الإرهاب الإلكتُرونِيّ .

ثالثاً :اشكالية الدِرَاسَة: تُعَّد مشكلة الإرهاب الإلكتُرونِيّ من أَكبرِ المُشكلات التي تواجه الْمُجْتَمَعَاتِ الدُّوَل النامية والمتقدمة عَلَى حَدٍّ سَواء، وتقف عائقاً في تحقيقِ التَّنْمِيَةِ الْمُسْتَدامَةَ وتطورها من جميعِ النواحي، ولما كانت اغلبُ الْمُجْتَمَعَاتِ تعاني من ظَاهِرَةِ الإرهاب الإلكتُرونِيّ، والتي تُعَّد تهديداً يُهدد العالم باسرهِ وأنَّ خطرَ ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ يكمل في سهولةِ إِسْتِخْدَام هذا السلاح مع شدة أَثره وضرره، فيقوم المُستخدم بعملهِ الإرهَابِي سواءً في منزلهِ أَو مكتبهِ أَو في مقهى أَو حتى في غرفتهِ في إِحدى الفنادق، لذا اصبح من واجبِ المجتمع البحث عن حلولٍ قطعيةٍ ونهائيةٍ لِمُكَافَحَة ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ، كونها قد اصبحت آفةٌ داخل مُجتمعاتنا، ومِنْ أَجْلِ وضع حلول ملائمة كان لا بُدَّ لنا أَنْ نبين في البداية مَفْهُوم الإرهاب الإلكتُرونِيّ وأَسبَابه وخَصَائصه .

رابعاً : منهجية الدِرَاسَة : نظراً لأهمية وحداثة الموضوع سوف نعتمد في دِرَّاسَتنَا على عدةِ مناهج علمية بهدف الإِلمام بمختلف جوانب الموضوع، وأَساليب البحث التي تمكننا من توضيحِ كل جزئية من جزئياتِ البحث وتبيان الحقائق والمَعْلُومَات وتوضيحها في قالبٍ مُحكمٍ، لذا نعتمد

على منهجِ الوصف بأداءِ التحليل المُستند إلى آليةِ قراءة النص في موضوعه وفقاً لما تقتضيه كل جزئيه من جزئيات هذهِ الدِرَاسَة مِنْ خِلاَلِ ما ورد في الدِرَاسَة مِن وصفٍ لِمَفْهُوم الإرهاب الإلكتُرونِيّ والحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ، إضافة إلى التعرفِ على مُختلفِ استراتيجيات الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ من وضعِ آليات ومقومات لِمُكَافَحَة ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ.

خامساً: خطة الدِرَاسَة: لِغَرض الإحَاطَة بموضوعِ الدِرَاسَة، تم تناوله وفق خطة بحث تكونت من مُقَدمةٍ ومبحثين **المبحث الأَول: ماهية الإرهاب الإلكتُرونِيّ وأَسبَابه وخَصَائصه** ، تضمن المطلب الأَول: مَفْهُوم الإرهاب الإلكتُرونِيّ، والمطلب الثاني: أَسبَاب وخَصَائص الإرهاب الإلكتُرونِيّ، و**المبحث الثاني: الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ ودورها في مُكَافَحَةِ ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ** وتضمن المطلب الأَول: مَفْهُوم الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ، المطلب الثاني: دَوْرِ الْحُكُومَةِ الإلِكتُرونِيَّةِ في مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ، والمطلب الثالث: مُعَوِقَات تَطبِيق الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ لِمُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ، وأخيراً الخاتِمةُ التي تضمنت أهم الاستنتاجات والتوصيات التي توصلت إليها خلال هذه الدِرَاسَة .

المبحث الأَول: ماهية الإرهاب الإلكتُرونِيّ وأَسبَابه وخَصَائصه

يُشكلُ الإرهَابِ أَحد أَكثر الظَّوَاهِر الإجْرَامِيّةِ التي عرفتها الْمُجْتَمَعَاتِ الحديثة لما يُمثله من تَهْدِيدَاتٍ خطيرة لِلْفِكْر والْعَقِيدَةِ والكِيَان السِّياسِيّ لِلشُّعُوب وهو باتساع مَفْهُومه اضحى من أَبرزِ المُهَدِّدَات الْأَمْنيَّةَ لِمَّا لهُ من تأثيراتٍ بعيدة المدى والخطورة على الإنسانيةِ كافة، وإِنَّ ما يتميز به الإرهاب الإلكتُرونِيّ عن الإرهَابِ التقليدي بالطريقةِ المُتَمَثلَة في المَعْلُومَاتِ فالأَنْظِمَة الإلِكتُرونِيَّةِ والبُنية التَحتية المَعْلُومَاتية هي هدف الإرهَابِيّين لذا لا بُدَّ أنْ نقوم بتعريفِ الإرهاب الإلكتُرونِيّ مُسبقاً ونبين خَصَائصه وأَسبَابه.

المطلب الأَول: تعريف الإرهاب الإلكتُرونِيّ

أَختلف الفقهاء فيما بينهم حول تحديد مُصْطَلَح واحد يخص جَرَائِمُ الإرهاب الإلكتُرونِيّ، ومنهم من يسميهِ بِجَرِيمَة تِقْنِيَّة المَعْلُومَات أَو جَرَائِمُ تِكْنُولُوجِيا الْمَعْلُومَاتِ، أَو تجريم المعالجة الآلية

للبَيَانَات أَو الجَرِيمَة المُتَعَلِّقَة بالحاسبة أَو جَرِيمَة الكمبيوتر والانترنت أَو جَرَائِمُ المُستحدثة أَو جَرَائِمُ الإِلِكتُرونِيَّةِ أَو جَرِيمَة تِقْنِيَّة نُظُمِ الْمَعْلُومَاتِ أَو جَرَائِمُ جَرِيمَة المَعْلُومَاتية[1] .

إنَّ **الإِرهَابِ** بصورةٍ عَامةٍ هو: "كُلُّ فِعْلٍ من أَفعالِ العُنف أَو التهديد أياً كانت بواعثه أَو اغراضه، يقع تَنفِيذاً لِمَشْرُوعٍ إِجْرَامِيّ فردي أَو جماعي يهدف إِلى القاءِ الرعب بين الناس أَو ترويعهم باذاهم أَو تعرض حياتهم أَو حريتهم أَو امنهم للخطر أَو إِلحاق الضرر بالبيئة أَو بأحد المرافق الْعَامّة أَو الأملاك الْعَامّة أَو الخاصة أَو اختلاسها أَو استيلاء عليها، أَو تعريض احد الموارد الوطنية للخطر "[2].

أَمَّا الإرهاب الإلكتُرونِيّ: فهو "هَجْمَات غَيْرَ الْمَشْرُوعَةِ أَو تَهْدِيدَات بهَجْمَاتٍ ضد الحاسبات أَو الشَّبَكَات أَو المَعْلُومَات المخزنة الإِلِكتُرونِيّاً توجه مِنْ أَجْلِ انتقام أَو ابتزاز أَو أَجبار أَو تأثير في الحُكُوماتِ أَو شعوب أَو المجتمع الدّوْلِيّ بأَسرِهِ لتحقيق أَهْدَافٍ سِياسِيَّةٍ أَو دِيْنِيَّة أَو إِجْتِمَاعِيَّة مُعَينَة"[3].ويعرفهُ البعض الأخر بِأَنَّهُ: "الفعل غير المشروع الذي يتورط في إِرتِكَابِهِ الحاسوب، أَو هو الفعل الإِجْرَامِيّ الذي يستخدم في اقترافهِ الحاسوب كأداة رئيسية"[4].ويعرفه بعض الاخر بِأَنَّهُ: "إِسْتِخْدَام التِّقنِيَّات الرَقَمِيَّة لإخافة واخضاع الآخرين، أَو هو القيام بمهاجمة نُظُمِ الْمَعْلُومَاتِ على خلفيةِ الدوافع السِّياسِيّة أَو عِرْقِية أَو دِيْنِيَّة"، وفي تعريف آخر للإِرهَابِ الإِلِكتُرونِيّ بِأَنَّهُ: "اعتماد على إِسْتِخْدَامِ الامكانيات العلمية والتِقْنِيَّة والاستقلال وَسَائِل الاتصالات والشَّبَكَات المَعْلُومَاتية في تخويفِ وترويعِ الآخرين وإِلحاق الضرر بهم"[5].

---

(1) د. محمد سامي الشوا ، ثورة المعلومات وانعكاساتها على قَانُونِ العقوبات، الهيئة المصرية الْعَامّة للكتاب، القاهرة، 2003، ص19، وللمزيد حول هذه المصطلحات راجع: هلالي عبد الله احمد، التزام الشاهد بالإعلام في جَرَائِمِ المعلوماتية دِرَاسَةٌ مقارنة، مطبعة الحصري للطباع والكمبيوتر، القاهرة ، 2008، ص 13.

(2) محمد محمود مكاوي، الجوانب الأخلاقية والاجتماعية لجَرَائِمُ المعلومات، المكتبة العصرية، المنصورة، مصر، 2010، ص29.

(3) د. هاله احمد الرشيدي، الإرهَاب السيبراني، دار النهضة العَرَبِيَّةِ، القاهرة، 2020 ، ص 24.

(4) توم فوريستر ، مجتمع التقنيات العالية قصه ثوره تقنيه المعلومات، ط1، ترجمه ونشر المكتب الاردني، عمان-الاردن، 1989 ، ص 400.

(5) محمد النوبي محمد علي، ادمان الانترنت في عصر العولمة، دار الصفاء للنشر، عمان - الاردن ،2009 ، ص112.

إنَّ الإرهابَ الإلكتُرونِيّ يعني "إرتِكَابِ أعمال تخريبية أَو تدميرية بإِسْتِخْدَامِ وسائط إلكترُونِيّة ضد أهداف مدنية باسم جماعة إرهَابِية أَو لدعم أيديولوجيتها لتحقيق حالة من الاضطرابِ والخوف وتقويض الثقة لإكراه الحُكُومَة والشعب مُستهدف على الاستجابةِ إِلى مطاليبِ جماعة منفذه الإعتداء وتحقيق أَهدافها السِّياسِيّة أَو الإجْتِمَاعِيَّة أَو الدِيْنِيَّة"[1].

وَبِنَاءً عَلَى مَا تَقَدَّمَ من تعاريف نتوصل إِلى أنَّ تعريفَ الإرهاب الإلكتُرونِيّ هو عدوان أَو تخفيف أَو تهديد مادياً أَو معنوياً بإِسْتِخْدَام الوَسَائِل الإلِكتُرونِيَّةِ الصادرة من دولٍ أَو جماعاتٍ أَو افرادٍ على الإنسان "دينه أَو نفسه أَو عرضه أَو عقله أَو ماله" بغير حق بشتى صنوف وصور الافساد في الارض، وهذا يعني بِأَنَّ الإرهاب الإلكتُرونِيّ نستطيع أنَّ نُقسمه إِلى اجزاءٍ وكالاتي :

أَولاً : فعل هجومي أَو نشاط إِجْرَامِيّ معتمد أَو مقصود .

ثانياً: النشاط يكون عاده مِنْ قِبلِ الدُّوَلة أَو جماعه أَو فرد .

ثالثاً: الهدف منه أَمَّا سِّياسِيّا أَو عِرقياً أَو جِينياً.

رابعاً: يُستخدم في الجَرِيمَةِ وَسَائِل إلكترُونِيّة حديثة.

خامساً : يوقع اضراراً بالمرافق الْعَامّة أَو الخاصة .

سادساً: الهدف منه إدخال الخوف والفزع أَو الرعب لتحقيق اهداف إِرهَابِية.

المطلب الثاني: خَصَائص الإرهاب الإلكتُرونِيّ : يَتَّسِم الإرهاب الإلكتُرونِيّ بمجموعةٍ من الخَصَائصِ الرئيسية والتي يُمكن من خِلالها أنْ نُميزه على الإرهَابِ في صورتهِ التقليدية، ونشير إِلى أَهمها الا وهي الجَرَائِمُ الناعمة، إذ لا يحتاج الإرهاب الإلكتُرونِيّ في إِرتِكَابِه إِلى القوةِ والعُنف بل يتطلب وجود حاسبة آلية مُتصلة بالشبكةِ المَعْلُومَاتية، ومزود ببعضِ البرامج اللازمة[2] .

---

[1] مصطفى محمد موسى، الإرهَاب الإلكتُرونِيّ ، ط1 ، دار الكتب والوثائق المصرية، القاهرة، 2009، ص737 .
[2] د. هاله احمد الرشيدي المصدر السابق ص 28.

1- **الطبيعة العابرة للحدود:** تَتَمَيَّز جَرِيمَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ بِأَنَّها عابرة للحدود ، ليس فقط مِنْ حَيثُ آثارها وأَضرارها بل أَيضاً مِنْ حَيثُ مراحل إعدادها وتَنفِيذها، وهذا يعني أنَّ جَرَائِمُ الإرهاب الإلكتُرونِيّ تَتَّسِم بِأَنَّها عابرة للدول والقارات وغير خاضعة لدولة مُعَينَة [1].

2- **المهارة التِقْنِيَّة:** إنَّ مُرتكب الإرهاب الإلكتُرونِيّ يكون في العادةِ من المُتخصصين، ومن ذات الخبرة فِي مَجَالِ تِكْنُولُوجِيا الْمَعْلُومَاتِ، سواءً كانوا أفراداً أَو جماعات، إذ يقومون بتوظيف شبكة الانترنت لتحقيق أَهدافهم الإرهَابِية على جميعِ المستويات ابتداءً من التَّخْطِيطِ والدعاية والتمويل والتَّدْرِيبِ وانتهاءً بالتَنفِيذ[2].

3- **سهولة الاتصال بين الجناة** :من خَصَائصِ الجَرَائِمُ الإلكترونية أَنَّهُ من السهل الاتصال بين افراد التنظيم الواحد، أي أَنَّهُ لا يحتاج إلى اجتماعاتٍ، أَو التجمع في مكانٍ واحدٍ، وهذا بدورهِ يُسهل التنسيق فيما بينهم عن بُعدٍ لتَنفِيذهم الجَرَائِمُ الإرهَابِية[3].

4- **قوه التأثير:** إنَّ من أَهمِ ما يتميز به الإرهاب الإلكتُرونِيّ بِأَنَّهُ من السهل التواصل بين أفراد الجماعات الإرهَابِية مع الجمهور ولاسِيَّمَا الشباب، وذلك مِنْ خِلاَلِ صفحات المُنتديات وغرف الدردشة، وعَنْ طَرِيقِ التَّوَاصُلِ الاِجْتِمَاعِيّ ممن يسهل عليهم اقناعهم بشرعية أَهداف هذهِ الجماعات وترويج التبريرات بشان أعمالها وأنشطتها، والتي كانت لها دور في اتساعِ نطاق عمليات التجنيد والتعبئة في الآونة الأخيرة بالمقارنة بالإرهاب

[1] د. نبيل العبيدي ، عواد العبيدي مدى ملائمه التَّشْرِيعَات الوطنية والدُّوَلي لمكافحه الإرهَاب الدُّوَلي مع السياسة الجنائية، ط2، المركز القومي للإصدار القَانُوني، مصر، 2019 ، ص 55.
[2] عبد الستار شاكر سلمان، جَرَائِمُ الامن السيبراني واثر الجهود الدُّولية في مكافحتها، هاتريك للنشر والتوزيع، عمان – الاردن، 2023 ، ص 66 .
[3] د. مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكتُرونِيَّة، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2011، ص 41.

التقليدي، والجدير بالذكر انَّ هذا التأثير لا يُميز بين الجنسين سواءً كان من الذكور والأناث[1].

5- **صعوبة إثباته واكتشافه:**من الخَصَائص التي يتميز بها الإرهاب الإلكتُرونِيّ صعوبة إكتشافها وإثباتها، والسبب يعود إلى إنَّ الأدلةَ المادية التي يتركها الجاني في مسرحِ الجَرِيمَة، في جَرَائِمِ التقليدية لا يتصور عند إرتِكَابِ جَرِيمَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ ، فمرتكب الجَرِيمَة الإرهَابِية في جَرَائِمِ إلكترُونِيّة يستطيع بثواني معدودات أنْ يمحوا أَو يدمر آثار جريمته كلها عَنْ طَرِيقِ الحذف أو التغيير[2] .بمعنى آخر في جَرَائِمِ الإرهاب الإلكتُرونِيّ لا يوجد لأثر أَو دليل عَلَى إرتِكَابِ الجَرِيمَة والتي عَنْ طَرِيقِه يُمكن التوصل إلى إدانةِ الشخص المسؤول، هذا بالإضافة إلى إنَّ مُرتكبَ الجَرَائِمُ الإرهَابِية بطريقة إلكترُونِيّة يتميز بخبرةٍ ومهارةٍ عاليةٍ على اخفائهِ الدليل الذي يُمْكِنُ أَنْ يدينه، بالإضافة إلى إنعدام أَو قلة الخبرة التي تتمتع بها الجهات التحقيقية والسُلْطَة القَضَائِيَّة فِي مَجَالِ الشَّبَكَات المَعْلُومَاتية، وهذه الجَرَائِمُ تتطلب باكتشافها واثباتها خبرة فنية وتِقْنِيَّة كبيرة، قد يفقدها المُحقق الاعتيادي، ولا ننسى بِأَنَّ هذه الجَرَائِمُ قد تقع على مؤسسات أَو شركات تجارية أَو صناعية ضخمة الذي تمتنع عن تبليغ الجهات المُختصة، وذلك حفاظاً على ثقة عملائها وخشية تعرض السمعة المالية لهذه المؤسسات أَو الشركات للخطر وفي حالةِ وقوع الجَرِيمَة على افرادٍ بسطاء لا يستطيعون التبليغ عنها أَمَّا بسبب الحالة الاقتصادية أَو الخشية من تحملِ المَسْؤُولِيَّة أَو خشية تعرض سمعتهم للخطر.

[1] عمر عباس خضير العبيدي، الإرهَاب الإلِكتُرونِيّ في نطاق القَانُون الدُوَلي، المركز العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2021، ص34.

[2] محمد علي محمد، كوارث الإرهَاب الإلكتُرونِيّ بين فلسفه القَانُونية وتطور الامن التقني، ط1، دار النهضة العَرَبِيَّة، القاهرة، 2018 ،ص22.

6- **تعدد الاهداف وتنوعها:**لم يُعَدّ هدف الإرهاب الإلكتُرونِيّ مقصوراً على تحقيقِ الأهداف السِّياسِيّة فقط، بل اصبحت أَسبَاب الإرهاب الإلكتُرونِيّ لهُا اغراض أُخرى مُتعددة قد تكون اقتصادية أَو انتقامية أَو دينية[1] .

المطلب الثالث: أَسبَاب الإرهاب الإلكتُرونِيّ

مِمَّا لاَ شَكَّ فِيهِ أَنَّ هُناكَ العديد من الأَسبَابِ التي تدفع بالأشخاص إلى إِرتِكَابِ جَرَائِمُ الإرهاب الإلكتُرونِيّ، ومن هذه الأَسبَاب أَسبَاب سِّياسِيَّةٍ أَو أيدولوجية واقتصادية أَو إِجْتِمَاعِيَّة وشخصية أَو أَسبَاب أُخرى، عليه سنقوم بتقسيم هذا المطلب إلى عدة فروع وهي:

أولاً: الأَسبَاب السِّياسِيّة: يُعَّد الدافع السِّياسِيّ من الدوافعِ المُحفزة للإِرهَابِ الإِلكتُرونِيّ واستلام الحكام في دولةٍ ما على السُلْطَة واستبداده واستهتارهم في سرقتهِم لأموال الشعب وتدمير البلاد ومصادره الحُقُوق والحُرّيَّات وانتهاكهم الحُرمات ومُمَارَسَتهُم العُنف، إضافةً إِلى السياساتِ غير العادلة ضد مواطنيها، وتَهميش دور المواطن وعدم تلبيه مُتطلبات التوازن الاجتماعي، هذا بالإضافة إِلى غيابِ العدالة الإِجْتِمَاعِيَّة وعدم المساواة في توزيعِ الثروات الوطنية، والتفاوت في الخَدَمَاتِ والمرافق الأساسية واستيلاء على الاموالِ الْعَامّة وإهمال الرعاية والتقصير في أمورهم، كل هذه الأمور وغيرها مُمْكِن أَنْ يكون دافعاً ومُحفزاً لإِرتِكَابِ الجَرَائِمُ الإِلكتُرونِيَّةِ كردِ فعلٍ على هذهِ المُمَارِسَات[2] .

ثانياً :الأَسبَاب الفكرية :لَا يَخْفَى عَلَى الجميع بِأَنَّ كل كِيَان من الكِيَاناتِ السِّياسِيّة أَو دِيْنِيَّة أَو مَذهَبِيَّة وطَّائِفيّة سواءً كانت داخل أَو خارج السُلْطَة يسعى ويعمل بجدية على فرضِ أيدولوجيته على الساحةِ السِّياسِيّة ويستخدم بِطُرُقٍ شَتَّى وَأَسَالِيبَ مُخْتَلِفَةٍ مِنْ أَجْلِ تحقيق هذا الهدف، واحياناً قد يلجأ إِلى أساليبٍ غَيْرَ الْمَشْرُوعَةِ ومنها الإرهاب الإلكتُرونِيّ لسهولة إِسْتِخْدَامه وهروبه

[1] مصطفى سعد حمد مخلف، جَرِيمَة الإرهَاب عبر وسائل الإِلكتُرونِيَّةِ -دِرَاسَةٌ مقارنة بين التشريعين اللبناني والعراقي، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الاوسط ، ، 2017 ، ص 32.
[2] مصطفى سعد حمد مخلف ، مصدر سابق ، ص35.

مِنَ الْمَسْؤُولِيَّة القَانُونية بأسرعِ وقت[1]، هذا بالإضافة إلى الفهمِ الخاطئ للدين ومبادئه واحكامه وآدابه وسوءِ تفسيره واعتماد الشباب على بعضهم البعض دون الرجوع إلى المصادرِ والمراجع، أَمَّا بسبب قلة الخبرة أَو قلة التعليم هذا بالإضافة إلى الفراغِ الفكري والجهل بقواعدِ الدين الحنيف والجهل بمقاصد الشَّرِيعَة، وتشتت والغلو في الفكرِ، إضافةً إلى التَّطَرُّف القومي أَو المذهبي التي يؤدي إلى اللجوءِ إلى إِسْتِخْدَامِ الحاسب الإلِكتُرونِيَّةِ أَو الآلة الإلِكتُرونِيَّةِ مِنْ أَجْلِ تحقيق اهداف غَيْرَ الْمَشْرُوعَةِ قَانُونياً إِلَّا أَنَّهُ قد يرى بِأَنَّهُ على صوابٍ من امرهِ تحت ذريعة المذهب أَو القومي أَو دِيْنِيَّة أَو تَطبِيق لأيدولوجيات خاطئة دون علمه بذلك[2].

ثالثاً : الأَسبَاب الاقتصادية :إِنَّ العواملَّ الاقتصادية تأثيراً مُهماً وكبيراً في حياةِ الانسان سواءً كان هذا التأثير إيجابياً سلبياً، لذلك فَإِنَّ لجوء إلى إرتِكَابِ الإرهَابِ عبر الانترنت ما هو الا نتيجة يقررها سوء النظام الاقتصادي هذا بالإضافة إلى تدهورِ الأَوضاع الاقتصادية وتردي الحالة المعيشة مِمَّا يتولد عنهما من ظَّوَاهِر سيئة كإخلال التوازن في توزيع الثروات والتفاوت الكبير بين طبقات المجتمع والفقر والبطالة يؤدي إلى اذكاء نار الكراهية والحقد عند الأفراد الذين يعيشون في ظل تلك الظَّوَاهِر التي تؤدي إلى إيجاد حالة عقلية ونفسية لدى الأفراد تدفعهم نحو إِرتِكَابِ السُّلُوكِ الْإِجْرَامِيّ[3] ، لذلك يرى بعض الفقهاء "إِنَّ الظاهرة الإِجْرَامِيّة بصورةٍ عامة ومن ضمنها جَرَائِمُ الإرهاب الإلكتُرونِيّ ما هو الا نتيجة يفرزها سوء النظام الاقتصادي والجدير بالذكر من الأَسبَاب الاقتصادية تتعلق برخص التكلفة ويسر الإِسْتِخْدَام في القيام بالهجوم الإِلِكتُرونِيَّ وتوفر حاسوب وتطور مُتصل بشبكة مَعْلُومَاتية متطورة فقط لا غير لا يستغرق التَنفِيذ هذا الهجوم في أَغلبِ الأحيان سوى ثوانٍ معدودةٍ لإصدار الأمر وتفعيله"[4].

---

[1] صلاح الدين جمال الدين، الإرهَاب وركاب الطائرات، دار الفكر الجامعة، الإسكندرية – مصر، 2004 ، ص 35 .

[2] عدلي محمد عبد الكرخي، جَرِيمَة الإرهَاب عبره الوسائل الإلكتُرونِيَّةِ في القَانُونين العراقي واللبناني، هاتريك للنشر والتوزيع اربيل- العراق، 2023 ،ص 28 .

[3] د. هاله احمد الرشيدي، المصدر السابق، ص 33 ، وكذلك عدلي محمد عبد الكرخي، المصدر السابق، ص 28.

[4] مصطفى علي كاظم العلي، دور الانتربول في مكافحه الإرهَاب الإِلِكتُرونِيّ عبر الحدود -دِرَاسَةٌ تحليلية- ، ط1، هاتريك للنشر والتوزيع، اربيل -العراق ، 2023 ،ص 27 -28 .

رابعاً :الأَسبَاب الإِجْتِمَاعِيَّة: إِنَّ مِنَ الْمُسَلَّمِ بِهِ إِنَّ السُّلُوكِ الْإِجْرَامِيّ في حقيقتهِ انه ظَاهِرَة إِجْتِمَاعِيَّة وهناك عديد من الأَسبَاب الإِجْتِمَاعِيَّة تُصعد الإِرهَابِ بصورةٍ عَامّة والإِرهَابِ بصورة خاصة إذ أَنَّ أهم ظَاهِرَة إِجْتِمَاعِيَّة المُسَبِّبَة للسُّلُوكِ الْإِجْرَامِيّ هي التفكك الأسري والاجتماعي[1] والتي بدوره يكون سبب الكثير من الأمراض العقلية والجنوح جرام هذا بالإضافة إِلى دورِ الصداقة أَو بيئة الصداقة التي لها أثر كبير لا يُستهان بها في تأثيرهِ على الفرد بتوجيهه نحو الخير أَو الشر فإذا ما صادف بغير صالحة وأصدقاء سوء فَإِنَّ مرافق قتهم لا شك في ذلك ستؤدي إِلى الانحرافِ والشذوذ عن الطريق القويم، بالإضافة إِلى غياب التعليم الجيد أَو ترك التعليم في مرحلةٍ مُتقدمة من العمر لها دور في ازديادِ حجم الظَاهِرَة الإِجْرَامِيّةِ ومنها جَرَائِمُ الإرهاب الإلكتُرونِيّ ، هذا بالإضافة إِلى نقص التعليم في الإيمان القائم على اسس وركائز متينة وفي فهم المصلحة الْعَامّة[2].ومن الدوافع الإِجْتِمَاعِيَّة الاجتياز ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ لذا يُمْكِنُ أَنْ يكون لها تأثيرها على الجاني هي انتهاك حقوق العمال وعدم إعطائهم استحقاقهم والتجاوز على حُرِّيَّاتهم وكرامتهم مِنْ قِبلِ أرباب العمل أَو استعمال القسوة أَو توجيه الإهانة لهم، كلها أَسبَاب تحظ الْعَامِّل وتحثه على الثائر والانتقام من أرباب العمل غير مصابين معه لكي يستطيع اشتراك ولو جُزءاً من حُقُوقهِ المفقودة وبأي طريقة، فضلاً عن إنَّ فشل فيها العمل أَو تكاليف العمال بأكثر من طاقته قد يُعَدّ سبباً لابتكار الظَاهِرَة الإِجْرَامِيّةِ ومنها الإرهاب الإلكتُرونِيّ [3].

خامساً : الأَسبَاب النفسية: يُعَدُّ الْعَامِّل النفسي عاملاً محورياً في دفعِ بعض الأشخاص إِلى إِرتِكَابِ جَرَائِمُ الإرهاب الإلكتُرونِيّ قد يشعر منفذ الهجوم الإِلكتُرونِيّ بالدونية في حياتهِ الواقعية، وقد تكون له أَسبَاب النفسية التي تؤدي إِلى أَنْ يرتكب الأشخاص الذين يعانون من العزلة

[1] د. سلوى احمد ميدان المفرجي ونهى عبد الخالق احمد الدوري ، الامن الثقافي واثره على تعزيز السلم والامنَ الدُوَلِيين، بحث منشور مجلة كلية القَانُون للعلوم القَانُونية والسياسية، مجلة فصلية علمية ، المجلد 11 ، العدد 41 ، الجزء الاول ، ايار 2022 ، ص13.
[2] مصطفى علي كاظم العلي، المصدر السابق، ص37.
[3] د. هالة احمد الرشيدي، المصدر السابق، ص 32.

والانطواء قد يجدون في الانترنتُ متنفساً لهم لتعبير عن غضبهم وعدائهم للمجتمع، هذا بالإضافة إلى التأثير بالأفكار المُتطرفة والتي يؤدي إلى الانخراط في الْمُجْتَمَعَاتِ الإِلِكتُرونِيَّةِ المُتطرفة أَو متابعته المحتوى المتشتت التي تبني افكار عنيفة أَو مبررات نفسية للهجوم، وكذلك الإِضطِرَابَات النفسية والإِضطِرَابَات المُعادية للمجتمع أَو العدوانية او المرضية والتي بدورها تُزيد من احتماليةِ الاقدام على الإرهاب الإلكتُرونِيّ ، ولا ننسى دور الإحباط وفقدان الامل الذي يشعر به الفرد في حياته أَو عجل وعن التغيير قد يدفعه إِلى إِسْتِخْدَام العُنف الرَقَمي كوسيله احتجاج في المقابل قد يقوم المنفذ كرده فعل على هذه الامور بإِرتِكَابِ الجَرَائِمُ الإِرهَابِية ممن يجعله نفسيا يشعر بالقوة والسيطرة وهذا ما يُميز المُجرِم العادي عن المُجرِمِ الإِلِكتُرونِيّ، كون المُجرِم الإِلِكتُرونِيّ دائماً ما يشعر بالقوةِ والقدرةِ على التأثيرِ وإِلحاقِ الضرر بالآخرين من خلف شاشات دون مواجهةٍ مباشرةٍ[1].

المبحث الثاني:الحُكُومَة الإِلِكتُرونِيَّةِ ودورها في مُكَافَحَةِ ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ

المطلب الأَول: تعريف الحُكُومَة الإِلِكتُرونِيَّةِ

يُعَدّ التعريف ضرورة منطقي للإِيضاح وتحديد معنى الشيء أَو اللفظ الذي يصل اليه المرء بغير واسطه لإِزالة اللبس فيه وتجنب الوقوع في الخطأ في التفكير للوصول إِلى معنى مِنْ خِلاَلِ الشيء يذكر خواصه[2].

وإِنَّ مُصْطَلَح الحُكُومَة الإِلِكتُرونِيَّةِ مُصْطَلَح حديث النشأة نسبياً يقصد منه إِسْتِخْدَام تِّقنِيَّات المَعْلُومَات وَالْإِتِّصَالَاتِ بشكلٍ يسهل من التواصلِ والتَّعَامُل مع الحُكُومَة ويجعل مصالح الحُكُومَة أكثر فعالية، فالحُكُومات تلجأ إِلى إِسْتِخْدَامِ تلك التِّقنِيَّات مِنْ أَجْلِ تَقديمِ خَدَمَات أَفضل بين مصالح الحكومية والمواطنين، فالحُكُومَة الإِلِكتُرونِيَّةِ توفر سبل أَفضل لتقديم الخَدَمَات للمواطنين، ومن جانبٍ آخر فالحُكُومَةِ الإِلِكتُرونِيَّةِ تكون أكثر خضوعاً للمُسائلة، وكذلك لفسح

---

[1] هيثم عبد السلام محمد ، مفهوم الإرهَاب في الشريعة الإسلامية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 2005 ، ص138.

[2] محمد السقا، دِرَاسَةٌ في علم المنطق القَانُوني، دار النهضة العربية ، القاهرة، ، 1997 ،ص41.

الفرص لمزيد من التنمية[1]، والحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ هي تحويل المُعَامَلاَتُ الحكومية من مُعَامَلاَتٍ ورقيةٍ إلى مُعَامَلاَتٍ إلكترُونِيّةٍ وذلك بإِسْتِخْدَام تِقْنِيَّة الاتصالات بين المواطنين وأَجهزة الدُّوَلة أَو فيما بين مؤسساتها وبالشكل آلي ويسير ودون الذهاب إِلى الدوائرِ المُعَينَة، فيستطيع المواطن الحصول على هويةِ الاحوال المدنية أَو على جواز السفر أَو اي خَدَمَات تقدمها الحُكُومَة إِلكتُرونِيّاً[2].

ومِنْ جَانِبٍ آخر فالحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ "إِسْتِخْدَام أَحدث الأَدوات والأَساليب التِقْنِيَّة الجديدة لإدارة المرافق الْعَامّة في الدُّوَلةِ في سبيلِ رفع كفاءة مستوى الأَداء داخل الإدارات الحكومية لتقديم خَدَمَات عامة لكافة جموع المواطنين"[3] .

وفي تعريفٍ آخر للحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ فيعرفها بِأَنَّهُا: " **قُدره القطاع على تبادلِ المَعْلُومَات وتقديم الخَدَمَات فيما بينها وبين المواطنين وقطاع الاعمال بسرعة ودقة عاليتين وباقلِ كلفةٍ مُمْكِنةٍ مع ضمان السرية وأمن المَعْلُومَات المتداولة في اي وقت ومكان**"[4] .

وتعريف الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ كان له نصيب مؤثر في نظر المؤسسات الدّوْليّة إذ جاء في تقرير مُنَظَّمَةِ الْأُمَمِ الْمُتَّحِدَةِ أَنَّ الحُكُومَةَ الإلِكتُرونِيَّةِ هي: "**إِسْتِخْدَام تِقْنِيَّة المَعْلُومَات وَالْإِتِّصَالَاتِ وتَطبِيقها مِنْ قِبلِ الحُكُومَة لأجل توفير المَعْلُومَات والخَدَمَات الْعَامّة إِلى الاشخاص**"[5]. وعرفتها مُنَظَّمَةُ التَّعَاوُن والتَّنْمِيَةِ الْإِقْتِصَادِيَّةِ (OECD) بِأَنَّهُا: "**إِسْتِخْدَام**

---

[1] د. كارزان صدرالدين احمد رشيد، آفة الفساد الاداري "مفهومها، اسبابها، معالجتها" عن طريق الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ ، بحث منشور وقائع المؤتمر الدُّوَلي الثامن لقضايا القَانُونية كليه القَانُون جامعة تشيك الدُّوَلية، اربيل، اقليم كردستان،2024 ص15.

[2] د. حنان القيسي، الإدارة الإلِكتُرونِيَّةِ وتقديم الخدمات الْعَامّة، بحث منشور مجلة الحقوق، المجلد أربعة ،العددان 16و 17 ، السنة 2011 ، ص18.

[3] د. عثمان غيلان، أثر التطور الإلِكتُرونِيّ في مبادئ الوظيفة الْعَامّة، دون دار النشر ، بغداد 2001 ، ص 10.

[4]مرفت قاسم عبودي الجبوري، أثر الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ على النظام القَانُوني المرفق الْعَامِّ- دِرَاسَةٌ مقارنة- ، ط1، المركز القومي للإصدارات القَانُونية القاهرة- مصر ،2020 ، ص56.

[5] مُنَظَّمَةُ الْأُمَمِ الْمُتَّحِدَةِ، إدارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية- دراسة الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ- 2014 ،نسخة إلكترونية، ص19.

تِكْنُولُوجِيا الْمَعْلُومَاتِ وَالْإِتِّصَالَاتِ بِشَكْلٍ خاصّ وَفِي مَجَالِ التِّكْنُولُوجِيا والانترنت للوصول إلى حُكُوماتٍ افضل"[1].

وجاء في تعريف المنظمة العربي للتنمية الإدارية بِأَنَّهُا: "**عملية إِسْتِخْدَام المؤسسات الحكومية لتِكْنُولُوجِيا الْمَعْلُومَاتِ مثل شبكات المَعْلُومَات العريضة وشبكات الانترنت واساليب الاتصال عبر الهاتف المحمول والتي لديها القدرة على تغيير وتحويل العلاقات مع المواطنين والرجال الاعمال ومختلف المؤسسات الحكومية**"[2].

وجاء في تعريف البنك الدّوْليّ :" **تحول في العمليات الحكومية والمُعَامَلَاتُ وصنع السياسات ولتَنفِيذها بفعالية مِنْ خِلَالِ تِّقنِيَّات المَعْلُومَات وَالْإِتِّصَالَاتِ التقديم خَدَمَات افضل وفعالية للمواطنين والحد من الهدر والفساد وزياده المسائلة والشفافية والثقة وذلك مِنْ خِلَالِ اقامه علاقات فريده مع الحُكُومَة يتم فيها تمكين المواطن للمشاركة في عمليات ديمقراطية وصنع السياسات**"[3]. **وَتَأْسِيساً عَلَى مَا تَقَدَّم من التعريفات** المذكورة أعلاه للحُكُومَة الإِلِكتُرونِيَّةِ **نستنتج بِأَنَّهُا** تركز على عده عناصر ومنها انها حُكُومَة بلا أَوراق، حُكُومَة بلا مكان حُكُومَة بلا زمان، حُكُومَة بلا تنظيمات جامدة، واهميه هذه الحُكُومَة تكمن في عدةِ نقاط اتضح لنا مِنْ خِلَالِ التعاريف:

أَولاً: سرعة وجود الخَدَمَات اختصار الأجهزة الإدارية الحدّ من الظَاهِرَةِ المُخالفة للقَانُون ومنها ظَاهِرَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ.

ثانياً: تخفيض التكاليف السرية والخصوصية .

ثالثاً: رفع مستوى الثقافي والعلمي للمواطنين.

---

(1) د. محمود حافظ الفقي ، المسؤولية القَانُونية في إدارة الإلكتُرونِيَّةِ ، دار مصر للنشر والتوزيع، مصر ، 2020 ،ص 22.

(2) معتز محمود الاطفيحي دور الإدارة الإلِكتُرونِيَّةِ في مكافحة الفساد المالي والإداري، ط1، دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2024، ص 51.

(3) كتاب الرقابة انكليزي، ص51

وَأَنَّ الْفَجْوَةَ الْحالِيَّةَ فِي الْحُصُولِ عَلَى تِكْنُولُوجِيا الْمَعْلُومَاتِ وَاِسْتِخْدامُهَا مِنْ جَانِبِ الدُّوَل يُمْكِنُ أَنْ تُقَلِّلَ مِنْ فَعَّالِيَّةِ التَّعَاوُنِ الدّوْليّ فِي مُكَافَحَةِ إِسَاءةِ اِسْتِعْمالِ تِكْنُولُوجِيا الْمَعْلُومَاتِ لِأَغْرَاضِ إِجْرَامِيَّةٍ وَفِي إِنْشاءِ ثَقَافَةِ عَالَمِيَّةٍ بِشَأْنِ أَمِنْ الْفَضَاءِ الْحاسوبِي وَإِذْ تَلاحُظُ الْحاجَةِ إِلَى تَيْسيرِ نَقِلُ تِكْنُولُوجِيا الْمَعْلُومَاتِ وَلَا سِيمَا إِلَى الْبُلْدانِ النَّامِيَةِ.

المطلب الثاني: دَوْرِ الْحُكُومَةِ الإِلِكتُرونِيَّةِ في مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ

اذا كانت الجَرَائِمُ الإرهَابِية الإلِكتُرونِيَّةِ عابرة للحدود وقد وقعت وجارت تحقيق بها مِنْ أَجْلِ كشف ملابساتها والقبض على مرتكبيها فقد تكون هناك حاجة اكثر والحاحا لوجود مُساعدات من الحُكُوماتِ في الدُّوَلةِ الذي حدثت فيها الجَرِيمَة أَو البلد الذي مَر من خلالهِ النشاط الإجْرَامِيّ إلى تحقيقِ النتيجة أَو مكان الذي توجد فيه الأدلة (أدلة الجَرِيمَة)، إذ يُمكن إرتِكَابِ جَرِيمَة إرهَابِية إلكترُونِيّة في مكانٍ بعيدٍ وهو بنفس السهولة إرتِكَابِها من مكانٍ قريب، كما أَنَّ الرسالةَ الإلِكتُرونِيَّةِ واحدة تعزز من إرتِكَابِ الجَرِيمَة الإرهاب الإلكتُرونِيّ التي يُمكن تمريرها مِنْ خِلاَلِ مقدمي الخَدَمَات في مختلف الدُّوَل ولها نظم قَانُوني مُختلف، كما أَنَّ اثارَ الرَقَميَّة التي يُمْكِنُ أَنْ تَتبعَّها وتكون سريعة أَو ضعيفة[1].

ولذلك تستلزم اتخاذ اجراءات إجراءً سريعاً وهذا هو الحال تحديداً حين يسعى المرء إلى منعِ إرتِكَابِ الجَرِيمَة في مرحلةِ التَنفِيذ مثل هجوم الإلِكتُرونِيّ على بنى أساسية خارجية تستهدف الصيغة غير الوطنية للجَرِيمَة، وهذا هو الحال أَيضاً حين يسعى المرء إلى جمعِ الأدلة تتصل بجريمة ارتكبت مُؤخراً، وتصبح المهمة بالغة الصعوبة حين يُعَّد هجوم الإلِكتُرونِيّ اختصاصات قَضَائِيَّة مُتعددة ذات نظم مُختلفة لا سيما الأدلة، من هذا المنطلق أصبح من واجب الحُكُومات التفكير في سلك طريق انجح لِمُكَافَحَة الجَرَائِمُ الإلِكتُرونِيَّةِ، وتوصل الباحثون والمختصون وأصحاب الشأن في الدُّوَلةِ إلاّ أَنَّ الطرق المثلى لِمُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ هي طريقة مُكَافَحَة النشاط الإجْرَامِيّ الإلِكتُرونِيّ عَنْ طَرِيقِ الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ وكالاتي:

[1] د. مدحت رمضان، جرائم الاشخاص والانترنت، دار النهضة العَرَبِيَّةِ، القاهرة، 2000 ، ص 123.

أولاً: ترشيح الدخول على الانترنت: يعيش العالم اليوم عصر ثوره المَعْلُومَات وَالْإِتِّصَالَاتِ واصبحت السرعة في اداءِ الخَدَمَات هي السماء المُميزة للقطاع الْعَامّ والقطاع الخاص، إذ بدأت الكثير مِنَ الدُّوَلِ بتَطبِيقِ الخَدَمَات الإِلِكتُرونِيَّةِ عبر مُواقِع انشائها خصيصاً لذلك، مِمَّا أدى بالنفع لكثير من الجهاتِ في تسييرِ شؤونها لآسِيَّمَا التي تحظى بالتفوق التكنولوجي والمَعْلُومَاتي، لقد اصبحت الجهات الإدارية في سعيها الاستمرار في نجاحها في تقديم خَدَمَاتها وتطورها وحماية نظامها الْعَامّ بعناصرها الثلاثة **(الْأَمْن الْعَامّة والصحة الْعَامّة والسكينة الْعَامّة)** تستخدم تِقْنِيَّة المَعْلُومَات بشكلٍ أَوسع، إذ أنَّ الإدارة التقليدية لم تُعَّد قادرة على الإستجابةِ لمُتغيرات العصر ومتطلباته، ولقد أنعكس هذا التطور التقني على وظائفِ الإدارة من التَّخْطِيطِ والتنظيمِ والتوجيهِ والرَّقَابَةِ، وكان لازماً عليه العمل على تطويرِ أَساليبها وإدخال ما يستجد فِي مَجَالِ تكنُولُوجِيا المَعْلُومَاتِ إلى منظومةِ العمل للحفاظ على أمنِ المواطنين، وكشف التجاوزات، وتصحيح الإنحرافات، ومُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ وعلى راسها مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ [1].

إذ اصبح من واجبِ الحُكُومَة حجب المُواقِع الضارة والتي تدعو إِلى الفسادِ والشر، ومنها المُواقِع التي تدعو لتعلم الإِرهَابِ والعدوان والاعتداء على الآخرين بغير وجه حق، فهذا الاسلوب يُعَدّ من الأَساليبِ المجدية والنافعة ،فالإنسان لا يعرض نفسه للفتن والشرور[2]. ولقد جاءت بعض الدِّرَّاسَاتِ والابحاث عَنْ طَرِيقِ مُنظمات مُتَخَصْصَة، إنَّ الدُّوَلَ التي تفرض قَوَانِين صارمة في منعِ المُواقِع الضارة والهدامة، لتنخفض فيها نسبه الجَرَائِم، فمِنَ الدُّوَلِ التي وضعت الرَّقَابَة (الصين) إذ تطبق الصين نظاماً صارماً لِلرَّقَابَة على الانترنت، فتم حجب العديد من المُواقِع، ومراقبة المحتوى عبر الانترنت وفي روسيا لم تقل شاناً مِنْ حَيثُ الرَّقَابَة وفرض القَوَانِين التي تمنح الحُكُومَة من القدرةِ على حجبِّ المُواقِع التي تُعَّد تهديداً للأمن القومي الروسي، أَو تنشر مَعْلُومَات غير مرغوبة فيها[3] . ومِنَ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ (المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ) إذ انَّ المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ تعتمد نظاماً لحجب المُواقِع التي تتعلق بالمحتوى

---

[1] د. معتز محمود الاطفيحي، المصدر السابق ،ص 344

[2] د. مصطفى يوسف كافي، المصدر السابق ،ص 448.

[3] لمزيد من المعلومات حول جهود الدُّوَل راجع عدلي محمد عبد الكرخي، المصدر السابق، ص101وما بعدها .

الإباحي أَو المُعارض للحُكُومَة، وكذلك الْإِمَارَاتِ العَرَبِيَّةِ المُتَّحِدة إذ تفرض قيوداً إلى الوصولِ إلى بعضِ المُواقِع التي تُعَّدها ضاره، أَو ترويج لأفكار مُتطرفة.

وَبِنَاءً عَلَى مَا تَقَدَّمَ نستنتج إنَّ دُوَلًا عَدِيدَةً إسلاميةً وغير إسلامية تعتمد إلى ترشيحِ شبكة الانترنت وحجب المُواقِع التي ترى انها ضارة اخلاقياً وفكرياً ، وهذا بدورهِ كان سبباً في تقليلِ حجب الظَاهِرَة الإرهَابِية وعلى رأسها الإرهَابِ[1].

ثانياً: أَنظمة التَّعَامُلات الإلِكتُرونِيَّةِ :نحن نعلم بِأَنَّ الحُكُومَةَ الإلِكتُرونِيَّةِ تلعب دوراَ حيوياَ في مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ مِنْ خِلاَلِ تحسين التواصل والتنسيق إذ تكون مُهمة الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ تبادل المَعْلُومَات بين الأجهزة الحكومية والْأَمْنيَّةَ المُختصة، وذلك بسبب سرعة الاستجابة لمخاطر الإرهاب الإلكتُرونِيّ، وهذه الحُكُومَة، أي الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ، من مهامها رصد الأنشطة المشبوهة إذ تكون من مهامِ هذه الحُكُومَة توفير الأدوات لمراقبة وتحليل البَيَانَات عبر الانترنت، وهذا بدورهِ يساعد في تحديدِ الأنشطة المشبوهة في مهدها قبل أنْ تتطور إلى تَهْدِيدَات فعلية، وخير دليل على ما طبقنا اليه حيث أُجريت دِرَاسَة لِمَشْرُوع الخطة الوطنية لتِقْنِيَّة المَعْلُومَات على ما يزيد على 700 شخص في المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُعُودِيَّةِ حيث تبين أنَّ 9% من افراد العينة لهم محاولات اختراق مُواقِع المؤسسات والأجهزة والافراد، وبنفس الدِرَاسَة تبين أَنَّ مَا يُقارب 7% يقومون بهذا العمل بشكلٍ نادرٍ، وهذه نسبةً عاليةً بكلّ المقاييس، ونجد هذه النسبة في نوع آخر من المُخالفاتِ كإغراق أجهزة الخادمات بالرسائل البريدية، إذ وصلت النسبة إلى ما يزيد إلى 15% بالإضافة إلى 12% من افرادِ العينة يقومون بهذا العمل بشكلٍ نادر اي سبق وإنْ قاموا به[2].

ومن بين واجبات الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ توفير خَدَمَات إلكترُونِيّة آمنة تعمل على تطويرِ منصات وخَدَمَات الإلِكتُرونِيَّةِ محمية، وهذا بدورهِ يكون سبباً فعالاً في التَقليلِ من فرصِ إستغلال الثغرات

(1) د. هاله احمد الرشيدي، المصدر السابق، ص 127وما بعدها .
(2)المصدر نفسه ، ص 129وما بعدها .

الْأَمْنيَّةَ مِنْ قِبلِ الإرهَابِيّين، وكثير مِنَ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ وغير العَرَبِيَّةِ تبنت استراتيجيات مُتعددة وفقاً لاحتياجاتها وظروفها، ففي الْوَلَايَاتُ المُتَّحِدة الْأَمْرِيكِيَّةُ إذ قامت الحُكُومَة بإنشاء الهيئات المُتَخَصْصَة مثل مكتب التحقيقات الفيدرالية اف بي اي (***FBI***) ووزارة الْأَمْن الداخلي الْأَمْرِيكِيّ (***DHS***) التي تعمل على مراقبةِ الأنشطة الإرهَابِية عبر الانترنت.

وأَيضاً نتحدث هنا عن دورِ المَمْلَكَةِ المُتَّحِدة (***The United Kingdom***) إذ تبنت هنا الحُكُومَة استراتيجية الْأَمْن السيبراني، وتشمل مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ وانشاء مركز الْأَمْن السيبراني الذي يجمع مَعْلُومَات ويقدم الدعم المادي والمعنوي للأفراد والمنظمات وشركات وغيرها، ومِنَ الدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ التي كانت سباقة في الاهتمامِ بالحُكُومَةِ الإلِكتُرونِيَّةِ ، إذ كانت لها استراتيجية شاملة وطنية لِمُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ من ضمنها التعليم والتوعية حيث كانت لها الهيئات المُتَخَصْصَة، وقامت بإنشاءِ الهَيْئَةَ الوَطَنِيَّةِ للأمن الإلِكتُرونِيّ لتعزيز جهود الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ فِي مَجَالِ مُكَافَحَة الفساد الإلِكتُرونِيّ[1] .

ثالثاً: إلْتِزَامَات الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ منها التصدي للأمية الإلِكتُرونِيَّةِ:

على الرغم من تزايدِ إسْتِخْدَام الإنترنت في حياتنا اليومية للمواطنين إذ أَصبح المواطنين بصورةٍ عَامّةٍ يستخدمون الهواتف النقالة الذكية، وحيث أنهم يتعاملون بشكلٍ مُباشرٍ فيما بينهم ولا يوجد عليهم أي رَّقَابَة تُذكر كما ذكرناه آنفا وأنهم لا يجيدون المهارات اللازمة لكيفية التَّعَامُل مع الشركات والمجاميع الإرهَابِية إن وجدت، لذا يرى جانب من الفقهِ ضرورة وجود وعي جماهيري ويطلق عليه جمهور إلكتروني يعرف ما هي الادارة الإلِكتُرونِيَّةِ والحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ، بالإضافةِ إلى التسلحِ بمَعْلُومَاتٍ مُبسطةٍ عن كيفيةِ التَّعَامُل مع الوَسَائِل إلكترونيّة، وكيفية التَّعَامُل مع مَنْ يدخلون إلى تِلك المَنصات الإلِكتُرونِيَّةِ وكيفية التواصل مع الجهات المشبوهة[2] .

لذا أصبحت من واجبِ الحُكُومات توعية مُسْتَخْدَمِي شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ الاِجْتِمَاعِيّ عَنْ طَرِيقِ فتح دورات مجانية، وكذلك عَنْ طَرِيقِ إرشادهم وتوجيهم بصورةِ إعلاناتٍ مُستمرة خشيت التأثير

[1] د. مصطفى يوسف كافي، المصدر السابق، ص 449.
[2] معتز محمود الاطفيحي، المصدر السابق ،ص 355.

عليهم، بالإضافة إلى تحسين التواصل والتنسيق بين الجهات المُختصة التي يساهم في سرعةِ الاستجابة لمخاطر الألعاب الإلِكتُرونِيَّةِ، ولا ننسى توفير خَدَمَات إلكترونية آمنة مِنْ قِبلِ الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ التي تُقلل من فرصِ إستغلال ثغرات أَمنِيَّةَ ، وأَيضاً من واجبِ الحُكُومَة تطوير التَّشْرِيعَاتِ، وإصدار التعليمات التي تُساهم في تقليلِ حجم الظَّوَاهِر الإرهَابِية، لأنَّ هذه القَوَانِين والتَّشْرِيعَاتِ تسمح بفرض عقوباتٍ أكثر على مرتكبي هذه الأفعال، ولسلامة مُسْتَخْدَمِي شَبَكَاتِ التَّواصُلِ الاِجْتِمَاعِيّ، هذا بالإضافة إلى تعزيزِ دور التعاون الدّوْليّ لمشاركة المَعْلُومَات والخبرات فِي مَجَالِ مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلِكتُرونِيّ[1] .

المطلب الثالث: مُعَوِقَات تَطبِيق الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ لِمُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ

يرى البعض إلى أنَّ بعض الدُّوَل وعلى الأخص الدُّوَل النامية تتخذ بعض الأساليب الإدارية التقليدية كالأسلوب البيروقراطي نموذجاً للعمل بها وهذه الأساليب لا تتناسب مع مُتطلبات الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ، على أنه بالرغم من أنَّ بعض المهن للمنظمات إعادة هيكلة نفسها بطرقٍ مُبتكرةٍ لتتماشى مع التطورات في العصر الرَقَمي، إلاّ أنَّ الغالبية العظمى منها ما زالت تعتمد على الهيكل الهرمي التقليدي والتي تقف عقبة في تَطبِيق التِّقنِيَّات الحديثة والاستفادة من معطياتها في تطويرِ اجهزتها، لقد أظهرت نتائج بعض الدِّرَّاسَاتِ إلى وجودِ مُعَوِقَاتٍ جديدةٍ قد تُعرقل تَطبِيق نظام الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ، ومن أهمها ضعف الوعي الاجتماعي، ونقص التمويل الكافي للبشرية والمَعْلُومَات والتكنولوجيا وتخلف وتَّشْرِيعَات وإجراءات هذه المُعَوِقَات يُساعد على تَشخيصِ وتقويمِ ومن ثم تَحديدها قبل مواجهتها وعلاجها ومن أبرز المُعَوِقَات ما يلي:

[1] ماجد راغب الحلو ،الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ والمرافق العَامّة ، بحث مقدم الى مؤتمر الجانب القَانُوني والأَمنِيَّةَ للعمليات الإلِكتُرونِيَّةِ، أكاديمية شرطه دبي، دبي ، 2004 ،ص 26 27.

1- عدم وضوح الرؤية والهدف: إنَّ العلم برؤية مهمة خصوصاً عندما تكون الجهة المختصة في حالةِ إنتقالية في الموظفون بحاجة إلى علمٍ بالأهدافِ الرئيسية للأجهزة الذين يعملون بها خُصوصاً رسالتها ورؤيتها في تأثيرها على هذه الجهات في الحاضرِ والمستقبل[1] .

2- عشوائية التَّخْطِيط : عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أهميةِ التَّخْطِيط في الجهاز الإداري للدولة وما يحققه التَّخْطِيط من مزايا الحُكُومَة إلى أنه معظم الأجهزة والدوائر تعاني من العشوائية في التَّخْطِيط وعدم الاعتماد على خُطةِ واستراتيجيات وحكمة ساعدها على مواجهةِ التحديات والتغيرات المُتسارعة في جميعِ المجالات واستيعاب التكنولوجيا الحديثة، ومن أبرز المُعَوِقَات التي تواجه عملية التَّخْطِيطية لإدارة المَعْلُومَات والبَيَانَات الاحصائية هي عشوائية التَّخْطِيط، ونقص الكوادر البشرية المُتَخَصْصَة، وكذلك البيروقراطية والتعقيدات الإدارية[2] .

3- نقص الدَّوْراتِ التَّدْرِيبِيَّةَ: إنَّ من المُعَوِقَات الأخرى التي تواجه تَطبِيق الحُكُومَة الإِلِكتُرونِيَّةِ فِي مَجَالِ مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ هي قلة الدَّوْراتِ التَّدْرِيبِيَّةَ وذلك بسبب عدم وجود التمويل الكافي للتَّدْرِيبِ وأعاده التأهيل، هذا بالإضافةِ إلى عدمِ توفير الوقت الكافي وتخصصه بحيث يتم تَّدْرِيبِ في نهايةِ الدوام الرسمي أَو أي مكان عمل، بما يساهم في تشتيتِ اهتمام المُتدربين، هذا بالإضافة إلى أنه لا يتم تَّدْرِيبِهم بموجب خطط علمية مدروسة وإنَّما بشكلٍ عشوائي[3] .

4- الأمية المَعْلُومَاتية: يُعاني المجتمع في الدُّوَلِّ النامية من أميةٍ مُخيفةٍ في التَّعَامُلِ مع الحاسوب، وللقضاء عليها يحتاج تضافر الجهود من المؤسسات الحكومية والخاصة لإبراز أهمية الحاسوب ودوره في نهضة الأمم، لمن يطلب مع وضع الحلول المناسبة للتغلب على الأمية المَعْلُومَاتية، ومن أهم تلك الحلول ما ذكره بعض الدِّرَّاسَاتِ من ضرورة نشر المعرفة التكنولوجية التي تتطلب تضافر الجهود مِنْ قِبلِ جهات أداء ومواكبة التطورات الحاصلة فِي مَجَالِ تِكْنُولُوجِيا الْمَعْلُومَاتِ، والإقناع بين تِكْنُولُوجِيا الْمَعْلُومَاتِ المقدمة وفي مقدمتها الحواسيب

---

(1) عمر عباس خضير العبيدي ،المصدر السابق، ص 159 وبعدها.

(2) عشور عبد الكريم ، دور الإدارة الإلِكتُرونِيَّةِ في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة منتوري، الجزائر، 2010 ،ص 38.

(3) ميرفت عبود الجبوري، المصدر السابق، ص 87.

ليس غاية في حد ذاته بل أنه وسيلة لتحقيق غاية لغايات أخرى لغرض التطور والتقدم، ويقصد به الأمية المَعْلُومَاتية بِأَنَّهُ افتقاد الفرد والمجتمع إلى الخبرات والمهارات اللازمة لتحقيق الاستثمار الأمثل للموارد والمَعْلُومَات وتشمل هذه المهارات القدرة على تحديد الحاجة إلى مَعْلُومَاتِ والقدرة على التغير الواضح عن هذه الحاجة والقدرة على اختيارِ الأنسب لمصادر والتَّعَامُل الفعال معها[1] .

5- تطور التكنولوجيا :من المُعَوِقَات الأخرى التي تواجه الحُكُومات في مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ هي التطور الحاصل في تِّقنِيَّات الهَجْمَات الإلِكتُرونِيَّةِ بسرعة، مِمَّا يكون من الصعبِ على الحُكُوماتِ مواكبة هذه التغيرات السريعة ولتطوير استراتيجيات فعالة لمواجهة الهَجْمَات الإلِكتُرونِيَّةِ والإرهاب المعلوماتي [2].

6-توازن بين حقوق وحُرِّيَّات الأفراد وحماية النظام الْعَامّ :تكون هذه أَيضاً من العوائق التي تواجه الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ في مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ ، لأن الأفراد يسعون إلى قدرٍ أكبر من الحُرِّيَّات في إِسْتِخْدَام الإنترنت وبالتالي أي وضع المراقبة أَو منعهم من الدخولِ إلى بعض مُواقِع يكون بمثابة تهديد مِنْ قِبلِ الحُكُومات على حريتهم، ولا ننسى بِأَنَّ الإدمانَّ على الإنترنت مِنْ قِبلِ أفراد يكون تحدي إضافياً يُواجه الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ، لأنه يُمْكِنُ أَنْ يؤدي إلى زيادةٍ في التعرض للمحتوى الضار، أَو خطأ أَو خطير[3] .

7- **تنقل الإرهَابِيّين بسهولة** :من العوائقِ الأُخرى التي يكون من التحدياتِ التي تواجه الحُكُومَة الإلِكتُرونِيّة في مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ هي تمكن الإرهَابِيّين من إِسْتِخْدَام الشَّبَكَات المُظلمة بوَسَائِل التَّوَاصُلِ الإجْتِمَاعِيّ لتخطيط وتَنفِيذ الهَجْمَات من يصعب قصدهم، هذا بالإضافة إِلى عدمِ وجود قَانُون دّوْليّ مُوحدٍ في مُكَافَحَةِ الجَرَائِمُ العابرة

[1] عشور عبد الكريم، المصدر السابق ، ص 30.
[2] د. حمزة ضاحي الحماده، الحكومة الإلكترونية ودورها في تقديم الخدمات المرفقيه، دار الفكر الجامعي، القاهرة ، 2016 ص50.
[3] عمر موسى جعفر القريشي، اثر الحكومة الإلكترونية في الحد من ظاهره الفساد الاداري، منشورات الحلبي الحقوقية، حلب -سوريا ، ص 70 وما بعدها

للحدود بسبب اختلاف القَوَانِين التَّشْرِيعَاتِ الداخلية، والكوادر المُدربة الذين يعانون من نقصِ الخبرات والمَوارد البشرية المؤهلة لِمُكَافَحَة جرائم الإرهاب الإلكتُرونِيّ، مِمَّا يؤثر على فعاليةِ الاستجابة، هذا بالإضافة إِلى قلةِ الميزانيات لتطوير تِقْنِيَّات الْأَمْن السيبراني، وهو ما يكون من التحدياتِ في ظلِّ الأَوضاع الاقتصادية الصعبة[1] .

موقف التشريع العراقي من جرائم الإرهاب الإلكتُرونِي : نصَّتْ بعض التَّشْرِيعَاتِ العقابية التقليدية او تشريعات لمُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ تعريفاً للإرهاب ومن بين هذه التَّشْرِيعَاتِ قَانُون مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ العراقي رَقَم (13) لسنة 2005[2].

إلاّ أنَّ السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام هي مدى امكانية تطبيق هذه التَّشْرِيعَاتِ التقليدية على افعالِ الإرهاب المعلوماتي، الإجابة على هذا السؤال حيث أَنَّ القوانين التي نصَّتْ صراحة على السلوكِ التي يعد من قبيل الارهاب المعلوماتي لا تثار اي مشكلة ولكن كثير مِنَ الدُّوَلِ لا تشير في قوانينها حتى في قَانُون مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ عَلَى الجَرَائِمِ المعلوماتية نظراً لحداثتها أو اغفالاً من مُشّرِعَها، فتبقى هناك ضرورة مُلحة للاستناد على تلك التَّشْرِيعَاتِ التقليدية التي بين مفهوم الارهاب أو حدد لنا الأفعال الإرهابية، ونستطيع تطبيق احكامها لأَنَّ القوانين المُتعلقة بجرائم الإرهاب الإلكتُرونِيّ عادة ما يبين لنا السلوك الارهابي الالكتروني كترويج لا فكارٍ أو نشرِ معلوماتٍ أو إنشاء مواقع في جامعة ارهابية، أو نشر مقاطع لصنع المتفجرات، أو كيفيه استخدام المواد الحارقة في اعمالها الإرهابية، أو نشر أفكار ومبادئ وتنظيم ارهابي والدعوة لها، أو تمويل عمليات ارهابيه والتدريب عليها والمشكلة تكون بشكل واضح في الدول التي ليس لها تشريعات جرائم المعلوماتية[3].

ومن هذه الدول العراق باستثناء اقليم كردستان التي سناتي الى توضيحها لاحقاً وموقف المُشَرّع الْعِرَاقِيّ من الإرهاب الإلكتُرونِيّ لم نراه قَانُوناً خاصاً يتعلق بجرائم الارهاب على الالكتروني على الرغم من اهميتها في وقت الحاضر إِلاَّ أَنَّ العراق صدر قَانُون التوقيع الالكتروني

(1) ايلي رباح منصور، المصدر السابق، ص 219 وما بعدها.
(2) قَانُون مكافح الارهاب العراقي رَقَم (13) لسنة 2005.
(3) عدلي محمد عبد الكرخي، المصدر السابق، ص 140 وبعدها.

والمعاملة الإلكترونية رَقَم 78 لسنة 2012[1] الذي يضم ديباجه وثمانية فصول وتسعه وعشرون ماده إلاَّ أَنَّ هذا القَانُون لم يبين لنا الافعال التي تعود من قبيل الإرهاب الإلكتُرونِيّ حيث أَنَّهُ بين لنا الاطار القَانُوني لاستخدام الوسائل الكونية في اجراء المعاملات الإلكترونية وفي العراق كانت هناك محاولات عديده لا صدار قَانُون يخص جرائم الإرهابية الإلكترونية .

إذ راينا أَنَّ هناك مشروع قَانُوني عراقي تم اعداده ووصل الى مجلس النواب العراقي وتمت قراءته قراءه اوليه إلاَّ أَنَّه لم يستمر فيه بسبب اعتراضات على هذا القَانُون بحجه انه يخالف المواد الدستورية رَقَم 38 و40 [2]والذي مضمنه حريه الراي والتعبير ومن المعوقات امام هذا المشروع العقوبات المبالغة فيها اما اقليم كردستان العراق حيث كانت سباقه بإصدار قَانُون يتعلق بالمنع استعمال الأجهزة الاتصالات حيث قام بتشريع قَانُون رَقَم (6) لسنة 2008[3] ، وسميت بقَانُون منع اساءة استعمال اجهزه اتصالات في الاقليم كردستان العراق ويتألف القَانُون من ديباجه وثمانية ابواب وتم تطرق على عده جرائم التي يعد من قبيل جرائم الإرهاب الإلكتُرونِيّ منها جرائم ضد الاعتبار الشخصي للإنسان وجرائم ضد الاخلاق والآداب وجرائم ضد حرمه الحياه الخاصة والعائلية وجرائم الازعاج وكان اجدر بالمسرع العراقي ان يسلك مسلك المشرع الكردستاني في اصدار قَانُون خاص بالجرائم الإرهاب الإلكتُرونِيّ هذا بالإضافة الى ان المشرع الكردستاني ايضا كان من الافضل ان يتسع في هذه الجرائم وان يقوم بتعديل هذا القَانُون بما ينسجم مع التطور الحاصل في علوم التكنولوجيا وعلوم.

الخاتمة

بعد ان انتهينا من بحثنا "دَوْرِ الْحُكُومَةِ الإِلِكتُرونِيَّةِ في مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ " توصلنا إلى جملة من النَّتَائِجِ أهمها :

[1] قَانُون التوقيع الالكتروني والمعاونات الإلكترونية رَقَم (78) لسنة 2012.
[2]المادتين (38و40) من دُسْتُورِ جُمْهُورِيَّة الْعِرَّاق لِسَنَة ٢٠٠٥ النَّافِذ .
[3]المادة الرابعة من قَانُون منع استعمال اجهزه اتصالات في اقليم كوردستان العراق رَقَم (6) لسنة 2008

أولاً: النتائج:

1- اختلف الفقهاء فيما بينهم حول تحديد مُصْطَلَح واحد يخص جَرَائِمُ الإرهاب الإلكتُرونِيّ

2- يَتَّسِم الإرهاب الإلكتُرونِيّ بمجموعة من الخَصَائص الرئيسية والتي يمكن من خلاله ان نميزه على الإرهَابِ في صورته التقليدية

3- الإرهاب الإلكتُرونِيّ هو عدوان أَو تخفيف أَو تهديد مادي ومعلما بإِسْتِخْدَام الوَسَائِل الإِلِكتُرونِيّ يهدف الإخلال بالْأَمْن الْعَامّ والنظام الْعَامّ وابتزاز السلطات بالاستيلاء على الاموالِ الْعَامّة والخاصة والحاق الضرر الممتلكات.

4- يعتبر حجب المُواقِع الضرورية التي تدعوا إِلى الفساد والشر ومنها مُواقِع التي تدعوا وتعلم الإرهَابِ والعدوان والاعتداء على الآخرين بغير وجه حق من الأَساليب المُجدية والنافعة لِمُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلكتُرونِيّ.

5- إِنَّ الحُكُومَةَ الإِلِكتُرونِيَّةِ لها عده عناصر ومنها : انها حُكُومَة بلا أَوراق ، وحُكُومَة بلا مكان، وحُكُومَة بلا زمان، وحُكُومَة بلا تنظيمات .

ثانياً :المقترحات:

1- من الضروري الإسراع في سنِّ قَانُون خاصٍ يتعلق بجرائمِ الإرهاب الالكتروني في العراق، يبين العقوبات والافعال الإرهابية، مع تشديد العقوبة على الارهابيين اذا كان الدافع منه دافع ديني طائفي.

2- ضرورة أنْ تكون السلبيات والمُعوقات ومواجهة التحديات محور تركيز القائمون على تَنفِيذ مشروع الحكومة الإلكترونية في مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الالكتروني، وليس فقط التركيز على الايجابيات لانَّ ذلك سيؤدي الى تطبيقِ الخاطئ لمشروع الحكومة الإلكترونية.

3- من الضروري مواصلة التطور التقني ، إذ اصبح التطور والتقدم في مجال الحاسب الالي والانترنت والتكنولوجيا المعلوماتية سريعاً، بل مُذهلاً، ونظراً لارتباط مُختلف الدول العالم بشبكات المعلومات، واعتمادها الوثيق على وسائلِ الاتصالات، فقد باتت مسار التطور التقني واقتناء المستحدثات من اجهزته من الامور ذات الأهمية البالغة، ونرى من الامور الطبيعية للحاق أو مواصلة السير في ركب الحكومة الإلكترونية.

4- اعداد الكوادر البشرية المؤهلة من الموظفين والفنيين التعامل مع النظام الحكومة الإلكترونية سواءً عن طريق التعيين او اعاده التأهيل والتدريب ويكون ذلك من خلال اعداد برنامج التوعية وتكثيف المؤتمرات المتعلقة الى جانبِ إقامة دورات تدريبية لتمكين التعامل مع الأجهزة الحاسوب وشبكة الانترنت، ولا شك أنَّ العنصر البشري هو المحرك، والعقل والمبدع للأجهزة التقنية الإلكترونية.

5- ضرورة حجب المواقع المشبوهة الإلكترونية التي تسعى الى نشر الارهاب والافكار المُتطرفة، وحجب تلك المواقع التي تدعو وتعلم الارهاب والعدوان والاعتداء على أمِنَ الدُّوَلِ.

قائمة الْمَصَادِر والمراجع

ما فوق الْمَصَادِر والمراجع - القرآن الكريم

أولاً: الكتب:

1- توم فوريستر ، مجتمع التقنيات العالية قصه ثوره تقنيه المعلومات، ط1، ترجمه ونشر المكتب الاردني، عمان-الاردن، 1989 .

2- د. حمزة ضاحي الحماده، الحكومة الإلكترونية ودورها في تقديم الخدمات المرفقية، دار الفكر الجامعي، القاهرة ، 2016 .

3- راجع هلالي عبد الله احمد ، التزام الشاهد بالإعلام في جَرَائِمِ المعلوماتية دِرَاسَةٌ مقارنه، مطبعة الحصري للطباع والكمبيوتر، القاهرة ، 2008 .

4- صلاح الدين جمال الدين، الإرهَاب وركاب الطائرات، دار الفكر الجامعة، الإسكندرية – مصر، 2004.

5- عبد الستار شاكر سلمان، جَرَائِمُ الامن السيبراني واثر الجهود الدُّولية في مكافحتها، هاتريك للنشر والتوزيع، عمان – الاردن، 2023 .

6- د. عثمان غيلان، أثر التطور الإلِكتُرونِيّ في مبادئ الوظيفة الْعَامّة، دون دار النشر ، بغداد 2001 .

7- عدلي محمد عبد الكرخي، جَرِيمَة الإرهَاب عبره الوسائل الإلِكتُرونِيَّةِ في القَانُونين العراقي واللبناني، هاتريك للنشر والتوزيع اربيل- العراق، 2023 .

8- عمر عباس خضير العبيدي، الإرهَاب الإلِكتُرونِيّ في نطاق القَانُون الدُّولي، المركز العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2021 .

9- عمر موسى جعفر القريشي، اثر الحكومة الإلكترونية في الحد من ظاهره الفساد الاداري، منشورات الحلبي الحُقُوقية، حلب -سوريا ، 2020.

10- محمد السقا، دِرَاسَةٌ في علم المنطق القَانُوني، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997 .

11- محمد النوبي محمد علي، ادمان الانترنت في عصر العولمة، دار الصفاء للنشر، عمان - الاردن، 2009 .

12- د. محمد سامي الشوا ، ثوره المعلومات وانعكاساتها على قَانُون العقوبات ، الهيئة المصرية الْعَامّة للكتاب، القاهرة، 2003.

13- محمد علي محمد، كوارث الإرهَاب الإلِكتُرونِيّ بين فلسفه القَانُونية وتطور الامن التقني، ط1، دار النهضة العَرَبِيَّةِ، القاهرة، 2018 .

14- محمد محمود مكاوي ،الجوانب الأخلاقية والاجتماعية لجَرَائِمُ المعلومات، المكتبة العصرية المنصورة، مصر، 2010.

15- د. محمود حافظ الفقي ،المَسْؤُولِيَّة القَانُونية في إدارة الإلِكتُرونِيَّةِ ،دار مصر للنشر والتوزيع، مصر، 2020 .

16- مدحت رمضان، جرائم الاشخاص والانترنت، دار النهضة العَرَبِيَّةِ، القاهرة، 2000 .

17- مرفت قاسم عبودي الجبوري، أثر الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ على النظام القَانُوني المرفق الْعَامِّ- دِرَاسَةٌ مقارنة، ط1، المركز القومي للإصدارات القَانُونية القاهرة- مصر ، 2020 .

18- مصطفى علي كاظم العلي، دور الانتربول في مُكَافَحَةُ الْإِرْهَابِ الإلِكتُرونِيّ عبر الحدود -دِرَاسَةٌ تحليلية، ط1، هاتريك للنشر والتوزيع، اربيل -العراق ، 2023 .

19- مصطفى محمد موسى، الإرهَاب الإلِكتُرونِيّ ، ط1 دار الكتب والوثائق المصرية، القاهرة، 2009.

20- د. مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلِكتُرونِيَّةِ، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق- سوريا، 2011.

21- معتز محمود الاطفيحي دور الإدارة الإلِكتُرونِيَّةِ في مكافحة الفساد المالي والإداري،ط1، دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة 2024 .

22- د. نبيل العبيدي ، عواد العبيدي مدى ملائمه التَّشْرِيعَات الوطنية والدُّوَلي لمكافحه الإرهَاب الدُّوَلي مع السياسة الجنائية، ط2، المركز القومي للإصدار القَانُوني، مصر، 2019 .

23- د. هالة احمد الرشيدي، الإرهَاب السيبراني، دار النهضة العَرَبِيَّة، القاهرة، 2020

24- هيثم عبد السلام محمد ، مفهوم الإرهَاب في الشريعة الإسلامية، ط1،دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 2005 .

ثانياً: البحوث والمؤتمرات والمجلات:

1. د. حنان القيسي، الإدارة الإلِكتُرونِيَّةِ وتقديم الخدمات الْعَامّة، بحث منشور مجلة الحُقُوق، المجلد أربعة ، العددان 16و 17 ، السنة 2011 .

2. د. سلوى احمد ميدان المفرجي ونهى عبد الخالق احمد الدوري ، الامن الثقافي واثره على تعزيز السلم والامِنَ الدُّوَلِيين، بحث منشور مجلة كلية القَانُون للعلوم القَانُونية والسياسية، مجلة فصلية علمية ، المجلد 11 ، العدد 41 ، الجزء الاول ، ايار 2022 .

3. د. كارزان صدرالدين احمد رشيد افة الفساد الاداري مفهومها اسبابها معالجتها عن طريق الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ بحث منشور وقائع المؤتمر الدُّوَلي الثامن لقضايا القَانُونية كليه القَانُون جامعه تشيك الدُّوَلية اربيل اقليم كردستان 2024 .

4. ماجد راغب الحلو ،الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ والمرافق العَامّة ،بحث مقدم الى مؤتمر الجانب القَانُوني والأَمنِيَّةَ للعمليات الإلِكتُرونِيَّةِ، أكاديمية شرطه دبي، دبي ، 2004 ،ص 26 27.

5. مُنَظَّمَةِ الْأُمَمِ الْمُتَّحِدَةِ، إدارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية- دراسة الحُكُومَة الإلِكتُرونِيَّةِ- 2014 ، نسخة إلكترونية .

ثالثاً: - الرسائل الجامعية :

1- عشور عبد الكريم ،دور الإدارة الإلِكتُرونِيَّةِ في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، رسالة ماجستير، كلية الحُقُوق والعلوم السياسية ، جامعة منتوري، الجزائر، 2010

2- مصطفى سعد حمد مخلف، جَرِيمَة الإرهَاب عبر وسائل الإلِكتُرونِيَّةِ -دِرَاسَةٌ مقارنة بين التشريعين اللبناني والعراقي، رسالة ماجستير ،جامعة الشرق الاوسط ، ، 2017 .

ثالثاً : الدَّسَاتِيرُ والقَوَانِين والأَنْظِمَة:

أ- الدَّسَاتِيرُ.

1- دُسْتُورِ جُمْهُورِيَّة الْعِرَاق لِسَنَة ٢٠٠٥ النَّافِذ.

ب- القَوَانِين .

1- قَانُون مكافح الارهاب العراقي رَقَم(13) لسنة 2005.

2- قَانُون منع استعمال اجهزه اتصالات في اقليم كوردستان العراق رَقَم (6) لسنة 2008

3- قَانُون التوقيع الالكتروني والمعاونات الإلكترونية رَقَم (78) لسنة 2012.